

Distr.
GENERAL

S/21685
31 August 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

مجلس الأمن
UN LIBRARY



SEP 4 1990

مذكرة شفوية مؤرخة في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٠
موجهة الى الامين العام من الممثل الدائم
 لليابان لدى الأمم المتحدة

يهدى الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة تحياته الى الامين العام للأمم المتحدة ويتشرف بإبلاغه ، ردا على مذكرته رقم (1) SCPC/7/90 المؤرخة في ٨ آب/أغسطس ١٩٩٠ ، بتفاصيل التدابير التي اتخذتها اليابان حتى الآن . ويشير الممثل الدائم لليابان - على النحو المبين في رسالته الموجهة الى الامين العام بتاريخ ١٥ آب/أغسطس ١٩٩٠ - إلى أن هذا بلاغ رسمي يجبُ البلاغ المؤقت الوارد في الوثيقة S/21535 .

ويكون الممثل الدائم لليابان ممثنا لو تفضلتم بتعميم هذه المذكرة ومرفقها بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن .

مرفق

التدابير التي اتخذتها حكومة اليابان

كما هو مبين في بيانها الصادر في ٥ آب/أغسطس ١٩٩٠ (والذي عُمِّم في الوثيقة A/45/386-S/21449 المؤرخة في ٦ آب/أغسطس) ، قررت حكومة اليابان ما يلي :

- ١ - حظر الواردات النفطية من العراق والكويت ؛
 - ٢ - حظر الصادرات الى العراق والكويت ؛
 - ٣ - اتخاذ تدابير ملائمة لتعليق الاستثمارات والقروض وغيرها من معاملات رؤوس الاموال مع العراق والكويت ؛
 - ٤ - تجميد التعاون الاقتصادي مع العراق .
- وسوف تنفذ حكومة اليابان قرار مجلس الامن ٦٦١ (١٩٩٠) تنفيذاً أميناً .

واستكمالاً لما تقدم ، اتخذت حكومة اليابان التدابير التالية :

أولاً - تدابير حظر الواردات من العراق والكويت
وضعت اجراءات حظر استيراد جميع السلع - بما فيها النفط - المنتجة في العراق أو الكويت أو المشحونة من أيهما ، في صيغتها النهائية ودخلت حيز النفاذ في ٩ آب/أغسطس . (وفقاً للفقرة ١-٢ من المادة ٤ من أمر مراقبة تجارة الواردات ، نقش مرسوم صادر عن وزارة التجارة الدولية والصناعة بحيث تخضع تلك الواردات لموافقة وزارة التجارة الدولية والصناعة . ولن تمنح الموافقة إلاّ بالنسبة للواردات المشحونة قبل ٩ آب/أغسطس) .

ثانياً - تدابير حظر الصادرات الى العراق والكويت ، وحظر إبرام عقود خدمات معها ، والتجارة الوسيطة بين أي بلد ثالث والعراق أو الكويت

ألف - وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٤٨ من قانون مراقبة النقد الاجنبي والتجارة الخارجية ، أُدخلت تعديلات جزئية على أمر مراقبة تجارة الصادرات بحيث

تخضع جميع صادرات السلع الى العراق والكويت لموافقة وزارة التجارة الدولية والصناعة . ولن تمنح الموافقة على أي سلع ، باستثناء الامدادات الطبية والاغذية للأغراض الانسانية .

وفي ٧ آب/أغسطس ، أصدرت وزارة التجارة الدولية والصناعة تحذيرا شديدا الى الكيانات اليابانية بالامتناع عن الدخول في معاملات تصدير مع العراق والكويت ، بما في ذلك المعاملات التي سبق أن تعاقبت عليها السلطات اليابانية المعنية أو رخصت بها أو وافقت عليها .

باء - تخضع معاملات الخدمات مع العراق والكويت (باستثناء المعاملات التي تنطوي على خدمات طبية وما يتصل بها من خدمات) للموافقة . ولهذا الغرض ، أُدخلت تعديلات جزئية على أمر مراقبة النقد الاجنبي ، وذلك وفقا للفقرة ٣ من المادة ٢٥ من قانون النقد الاجنبي والمراقبة الاجنبية .

جيم - تخضع التجارة الوسيطة للسلع المنتجة في العراق أو الكويت أو المشحونة من أيهما ، أو المتجهة الى أيهما ، للموافقة . ولهذا الغرض ، عدل أمر مراقبة النقد الاجنبي جزئيا .

(تدخل تعديلات أمر مراقبة تجارة الصادرات وأمر مراقبة النقد الاجنبي حيز النفاذ في ٢٢ آب/أغسطس) .

شالسا - تدابير حظر معاملات رؤوس الاموال

ألف - طلب الى المصارف وشركات الاوراق المالية اليابانية - اعتبارا من ٣ آب/أغسطس وقبل صدور قرار مجلس الامن ٦٦١ (١٩٩٠) - أن تتأكد من أن جميع معاملات الحكومة الكويتية والكيانات الاخرى تتم حسب الاصول بإذن من عاملين مسؤولين .

باء - واعتبارا من ٧ آب/أغسطس ، وبعد صدور قرار مجلس الامن ٦٦١ (١٩٩٠) ، طلب الى المصارف وشركات الاوراق المالية وغيرها من الكيانات التجارية اليابانية الامتناع عن الدخول في أي ترتيبات مالية جديدة ، أو ضمان سندات ، أو المضاربة بسندات شركات لحساب العراق والكويت .

جيم - وفي ١٠ آب/أغسطس ، ووفقا لقانون مراقبة النقد الاجنبي والتجارة الخارجية (يشار إليه فيما بعد بـ "القانون") ، اتخذت التدابير التالية :

١ - أصبحت المدفوعات للعراق والكويت تخضع للموافقة ، استنادا الى الفقرة ٢ من المادة ١٦ من القانون ؛ وبالتالي ، أصبحت المدفوعات للعراق والكويت محظورة من حيث المبدأ .

٢ - يطلب الى/تؤمر الكيانات اليابانية بتعليق منح قروض جديدة الى العراق والكويت ، وفقا للفقرة ٢ من المادة ٢٣ من القانون ؛ وبالتالي ، أصبح منح قروض جديدة الى العراق والكويت محظورا من حيث المبدأ .

٣ - يطلب الى/تؤمر الكيانات اليابانية بالامتناع عن القيام باستثمارات مباشرة في العراق والكويت ، وذلك وفقا للفقرة ٢ من المادة ٢٣ من القانون ؛ وبالتالي ، أصبحت الاستثمارات المباشرة في العراق والكويت محظورة من حيث المبدأ .

رابعا - النقل

في ٧ آب/أغسطس ، صدرت مبادئ توجيهية ادارية الى شركات النقل البحري والجوي بمنع الرعايا اليابانيين والسفن التي تحمل العلم الياباني من الدخول في معاملات شحن منشأها أو وجهتها العراق أو الكويت .
